



قطاع
الشركات السياحية
والمرشدين السياحيين

وزارة السياحة



الشروط والضوابط الخاصة
بتتفيذ رحلات العمرة
لموسم ١٤٣٨هـ / ٢٠١٦-٢٠١٧ م



أولاً : الضوابط العامة :

١. الإلتزام بالمواعيد المقررة لتنفيذ رحلات العمرة خلال الفترة من بداية رجب وحتى نهاية شهر رمضان لموسم ١٤٣٨ هـ / ٢٠١٧ م، ولا يسمح من بعد هذا التاريخ بأية رحلات عمرة.
٢. عدم توجيه المعتمرين إلى موانئ السفر قبل ميعاد الرحلة المحددة مسبقاً بأكثر من ٦ ساعات و بدون تذاكر حجز مؤكدة ذهاب وعودة
٣. إلغاء درجة السطح على العبارات من برامج شركات السياحة .
٤. عدم تسفير أي أتوبيس لرحلات البر غير معتمد من الوزارة ويلزم توفير سائق احتياطي وفقاً لما يرد لاحقاً بضوابط رحلات البر.
٥. عدم حجز سكن مخالف للضوابط المحددة لاحقاً بشأن تسكين المعتمرين والالتزام بعدم الاعلان أو تحصيل قيمة البرنامج بأية عملة خلاف الجنيه المصري طبقاً للقانون.
٦. تسليم جواز السفر للمعتمر و به التأشيرة قبل موعد السفر بـ ٢٤ ساعة على الأقل وكذا تذكرة سفر مؤكده ذهاب وعوده ، على أن يرفق به صورة من برنامج الرحلة النهائي المعتمد من الشركة ويتم تسليمه لكل معتمر والحصول على ما يفيد الاستلام ، مع تحديد المسافة بين السكن والحرم في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة .
٧. عدم التعامل مع شركات الطيران الخاصة إلا من خلال الوكلاء المعتمدون لدى وزارة السياحة فقط .
٨. يجوز التضامانات بين الشركة السياحية التي لديها وكيل سعودي وأي شركة سياحية أخرى ليست لها وكالة سعودية وكذا يسمح بالتعاون المشترك بين الشركات في تسويق برامج العمرة وتكون الشركة صاحبة التأشيرة هي المسئولة عن تنفيذ كافة بنود البرنامج المخاطر به الوزارة وتكون المسئولية تضامنية بين الطرفين وفنا لأحكام القانون .حال ثبوت أي مخالفة للضوابط وذلك بموجب الإجراءات التي تتم بغرفة الشركات على أن تكون هناك عقود محررة بين الطرفين تحدد التزامات كل طرف ، وفي حالة عدم وجود عقد تتحمل الشركة صاحبة التأشيرة كامل المسئولية .
٩. يتم إخطار (غرفة عمليات الحج والعمرة) في حالة تعديل أي بند من بنود البرنامج المتفق عليه مع المعتمر قبل سفر الرحلة في موعد أقصاه ٤٨ ساعة قبل تاريخ السفر .
١٠. ضرورة التزام الشركة بالتسكين المحدد بالبرنامج والمتفق عليه مع الوكيل السعودي وفي حالة إخلال الوكيل السعودي بهذا الشرط يتم إخطار (لجان الوزارة بالأراضي السعودية) من خلال المشرف وكذا إخطار وزارة الحج السعودي بشكوى ضد هذا الوكيل بحد أقصى ٤٨ ساعة من تاريخ الوصول (وفي حالة الضرورة يكون السكن الجديد في نفس مستوي السكن الأول أو أعلى منه في المستوي ، وأن يكون مُفعل على موقع الوزارة لخدمات الحج والعمرة) .
١١. لا يسمح للشركة بإلغاء التأشيرة بعد صدورها إلا بعد مراجعة الإدارة العامة للسياحة الدينية بوزارة السياحة وذلك بخطاب موقع من الشريك المتضامن وتحت مسئوليته.



١٢. قيام المعتمر باستلام جواز السفر بعد استخراج التأشيرة يلزم الشركة منظمة برنامج العمرة بتنفيذه دون النظر

الى أي اعتبارات اخرى

١٣. عدم تكرار اسم المشرف في أكثر من رحلة عمرة متداخلة في تواريخ السفر .

١٤. في حالة تقديم ملف يتضمن أكثر من برنامج بوسيلة سفر واحدة يلزم تحديد إعداد المعتمرين لكل برنامج.

١٥. على الشركة السياحية صاحبة التأشيرة إعداد كارت معلومات لكل معتمر يكتب فيه أسم الشركة السياحية

(طباعة وليس كتابة) أسم المؤسسة السعودية (طباعة وليس كتابة) والكارت وفقاً للنموذج المعد على موقع

الوزارة لخدمات الحج والعمرة بالإضافة الى اسورة معصم مدون بها جميع اسم المعتمر والشركة المنفذة

وتليفوناتها .

١٦. تلتزم الشركات السياحية بوضع خاتم في الصفحة المقابلة للتأشيرة وأن يراعى فيها كتابة أسم الشركة

السياحية المصرية طباعة وليس كتابة وأيضاً أسم المؤسسة السعودية طباعة وليس كتابة ، اما بقية البيانات

فيمكن ادراجها كتابة وفقاً للنموذج التالي:-

اسم شركة السياحة :.....(تكتب طباعة وليس كتابة)

اسم المؤسسة السعودية :.....(تكتب طباعة وليس كتابة)

اسم المشرف :.....

تاريخ السفر :.....

تاريخ العودة :.....

وسيلة السفر :.....

اسم الشركة الناقلة :.....

سكن مكة:..... ويبعد عن الحرم () متر نوع

التسكين.....

سكن المدينة :..... ويبعد عن الحرم () متر نوع

التسكين.....

سعر البرنامج:.....

في حالة وجود شكوى يتم إخطار بعثة الوزارة بالأراضي السعودية فوراً

١٧. يلزم رفع مستندات الرحلة على موقع الحج والعمرة قبل تاريخ السفر بمدة لا تقل عن (٧) أيام ولا تزيد عن

(١٥) يوم قبل التاريخ المحدد للسفر .

١٨. الشركة مسؤولة قانونية عن البيانات المدرجة بكشوف الأسماء وعلى ما تحتويه حقائب الجوازات

المسلمة للفنصليات السعودية الثلاثة من مستندات وجوازات سفر .

١٩. أن آخر موعد لمغادرة المعتمرين للأراضي المصرية (بواخر - برى) هو يوم ٢٠ رمضان ١٤٣٨ هـ ، أو

حسب انتهاء التأشيرة .

٢٠. يتحمل المعتمر قيمة السكن وغرامة تذكرة الطيران حال الغاء الرحلة بناء على طلبه بعد اصدار النت نظراً


لقيام المملكة العربية السعودية بتنفيذ حزم الخدمات لرحلات العمرة و ربط اسم المعتمر بالسكن الخاص به بكل

من مكة والمدينة وباقي الخدمات كشرط لصدور نت التأشيرة.



قطاع
الشركات السياحية
والمرشدين السياحيين

وزارة السياحة



٢١. تلتزم الشركة بإدراج سياسة الإلغاءات لرحلة العمرة في برنامج الرحلة المسلم للمعتمر والمعلنة بغرفة شركات ووكالات السفر والسياحة .
٢٢. تلتزم الشركات السياحية بأن يكون الحد الأقصى مشرف لكل (١٣٥) معتمر كحد أقصى يلازم المعتمرين طوال مدة الرحلة ولا تقل مدة خبرة المشرفين في هذا المجال عن سنة وأن يكون من بين المشرفين المسجلين بسجل المشرفين بالوزارة .
٢٣. السماح للشركات السياحية بمراجعة البرامج الأقل من ١٥ معتمر دون مرافقة مشرف شريطة مرافقته للمجموعة حتى ميناء السفر لإنهاء الإجراءات ويتولى الوكيل السعودي استقبال وتسكين وتنفيذ برنامج الرحلة على أن تُقدم الشركة تعهد يتضمن مسئوليتها الكاملة عن تنفيذ برنامج تلك المجموعة شريطة أن تكون الإقامة بفنادق خمساً أو أربعة نجوم.
٢٤. على الشركات المنفذة لبرامج العمرة تنفيذ ما يصدر ضدها من جزاءات حال ثبوت مخالفة للبرامج المنفذة خلال الموسم اعتباراً من تاريخ صدور القرار ويجوز أن تمنح الشركة مهلة قدرها (١٥) يوم وذلك لتوفيق أوضاعها حرصاً على صالح المعتمرين على أن تتحمل الشركة مسئولياتها كاملة عن أي التزامات تجاه الغير دون انصي مسئولية على الوزارة.
٢٥. تلتزم الشركة بتحرير إيصال بأرقام سلسلة من أصل + صورة ويحدد به تاريخ الرحلة والسعر والغرض من هذه المبالغ ويسلم للعميل ولا يجوز للشركة سحب أصل هذا الإيصال .
٢٦. يرفق إقرار وتعهد ينسخ على مطبوعات الشركة ويسلم للإدارة العامة للسياحة الدينية عند بدء العمل ينص فيه

إقرار وتعهد

أقر أنا /الشريك المتضامن/ المدير المسئول بشركة:السياحية بأنني قد اطلعت على القرار الوزاري رقم ٧٣ لسنة ٢٠١٤ وكافة الضوابط المكملة والمفسرة لهذا القرار وذلك عن عمرة ١٤٣٨ هـ / ٢٠١٦ - ٢٠١٧ م وعلى جميع الإجراءات والتعليمات الواردة على موقع الوزارة لخدمات الحج والعمرة وأتعهد بالعمل على أساسها ، وكذا أتعهد بصحة كافة المستندات المدرجة والمرفوعة من الشركة على موقع الوزارة لخدمات الحج والعمرة وكذا بيانات البرنامج المدرجة بجوازات سفر المعتمرين عن كل رحلة. وفي حالة إخلال الشركة بأي بند من بنود هذه الضوابط أكون مسئولاً مسئولاً قانونية تامة والتزم بتنفيذ جميع الإجراءات القانونية التي تتخذها الوزارة تجاه الشركة في هذا الشأن .

وهذا إقرار وتعهد من الشركة بذلك ، ، ،

المقر بما فيه
الاسم :

.....

٢٧. الالتزام بالضوابط والإشتراطات الخاصة بالسلطات السعودية والمتمثلة في:-

أولاً: فيما يخص الوكيل الخارجي (الشركات السياحية المصرية)

أ. التأكيد على عدم تقديم أي خدمات داخل المملكة ، وان يكون تقديم حزم الخدمات داخل المملكة من قبل المرخص له السعودي وبكوادره التي هي على كفائه ، وانه في حالة قيامه بذلك فان الوكيل والشركة السعودية معرضة للمسائلة النظامية وتطبيق العقوبات (دون اخلال او تعارض بواجبات المشرف المرافق للمعتمرين) .



ب. الالتزام بما يلي :-

- توفير تذاكر السفر ذهابا وايابا للمعتمرين .
- عدم تخلف المعتمرين عن مواعيد عودتهم المسجلة بالنظام ضمن حزمة الخدمات .
- ابرام عقود نظامية بينه وبين المعتمرين في بلده من خلال النظام الالكتروني .
- ادخال بيانات رحلة القدوم ورحلة المغادرة لكل معتمر .
- طباعة ملصق برنامج المعتمر على جواز سفر المعتمر .
- طباعة البطاقة التعريفية لكل معتمر او اسورة المعصم (باركود) تشمل بيانات المعتمر .

ج. سوف يتم عمل تقييم للوكلاء الخارجيين من خلال تقديده بتنفيذ المهام المذكورة اعلا .

ثانياً : فيما يخص المؤسسة السعودية (الوكيل السعودي) :-

- المساكن التي تخصص لإسكان المعتمرين بمكة المكرمة والمدينة المنورة ، والتي يتم اعتمادها في النظام الالى للعمرة يجب ان تكون مصنفة من الهيئة العامة للسياحة والآثار وحاصلة على تصريح من الدفاع المدني .
- وسائط النقل التي يتم اعتمادها في النظام يجب ان تكون مرخصة من وزارة النقل لنقل المعتمرين .
- يجب تطابق السكن المسجل في برامج المعتمرين مع السكن الفعلي للمعتمر مع ملاحظة ما يلي :-
- أ . يتيح النظام الالى للعمرة امكانية تعديل السكن في برنامج المعتمر حتى مرحلة ما قبل الوصول شريطة ان يكون السكن البديل ضمن المساكن المرخصة والمسجلة بالنظام لشركة العمرة ، ولها نفس مرتبة التصنيف او الاعلى في المستوى (وذلك دون الاخلال بضرورة اخطار اللجنة المتواجدة بهذا التعديل) .
- ب يجب ان تشمل كل حزمة خدمات على زمن قدوم المعتمر وزمن مغادرته ، مع التعميم على الشركات السياحية بضرورة قدوم المعتمر في الوقت المحدد ضمن حزمة الخدمات .
- لتحقيق مزيد من الضبط في حزمة الخدمات ، يلزم التعميم على الشركات باستخدام النظام الالى لاعتماد حزمات الخدمات .
- ملحوظة هامة : وفي جميع الاحوال يجب ان يكون السكن متفق مع ضوابط وزارة السياحة

ثانيا : ضوابط خاصة بالمشرفين :

- ١ . يشترط أن يكون المشرف مقيدا بسجلات الوزارة كمشرف سياحة دينية .
- ٢ . يلتزم المشرف بتسجيل المجموعة لدى لجان الوزارة بمكة المكرمة خلال ٤٨ ساعة من تاريخ الوصول كما يلتزم بتسليم جوازات سفر السائقين بمقر البعثة بمكة المكرمة بدء من نصف شعبان وحتى نهاية رمضان .
- ٣ . يلتزم المشرف بمتابعة المرضى وإنهاء إجراءات حالات الوفاة أو الفقد والإخطار الفوري للبعثة بكل من مكة المكرمة والمدينة المنورة ، وكذا إخطار الوكيل السعودي وغرفة شركات ووكالات السفر والسياحة مع إلزامه بتوفير وسيلة العودة للحالات المرضية المحتجزة بالمستشفيات ، مع التنسيق مع الوكيل السعودي حال بقاء الحالة بعد انتهاء البرنامج وتحمله كامل المسؤولية .
- ٤ . يلتزم المشرف بحسن معاملته للمعتمرين والقيام بمهامه على الوجه الأكمل للراحة ورعاية المعتمرين وعدم تحصيل أي مبالغ مالية من المعتمرين اثناء الرحلة تحت أي مسمى .

ثالثاً : ضوابط خاصة بالسكن بكل من مكة المكرمة والمدينة المنورة و أعمال لجان بعثة الوزارة

- ١ . ضرورة ان يكون السكن المحدد بالبرنامج يتفق مع ضوابط الوزارة ومفعل من قبل السلطات السعودية ويتم الالتزام بالتصنيف السعودي للفنادق المرخصة من قبل هيئة السياحة والآثار السعودية
- ٢ . ألا تزيد المسافة المصرح بها للسكن بمكة المكرمة في البُعد عن الحرم عن (٢٠٠٠ متر) ويحظر السكن بمنطقة (الحفابر) وتستثنى منطقة محبس الجن من شرط المسافة وفي حالة زيادة المسافة عن ١٢٥٠ متر



يشترط توفير شاتل باص لنقل المعتمرين ، من وإلى الحرم فترات الصلوات الخمس ، و تكون فنادق على شوارع رئيسية وبمنطقة خدمات والا يقل مستوى السكن عن ثلاث نجوم ألا يزيد العدد الذي يخدمه الحمام الواحد عن (٦) أفراد بحد أقصى وذلك خلال موسم عمرة ١٤٣٨ هـ فقط على ان يعاد تقييم حدود المسافة في المواسم القادمة حسبما تقتدي ظروف المملكة العربية السعودية .

٣. يُسمح بالتسكين في منطقة (ريع بخش) شريطة أن تكون الفنادق على شوارع رئيسية ولا تقل مستواها عن ثلاثة نجوم ولديها شاتل باص وتقديم ما يثبت ذلك .

٤. وبالنسبة للمدينة المنورة يُسمح بالسكن بالفنادق الواقعة بالمناطق (العوالي - قربان الطالع والنازل - شارع الملك فهد - شارع الملك عبد العزيز) وبما لا يزيد عن مسافة ١٢٥٠ متر من الحرم النبوي الشريف .

٥. يستبعد السكن في الأماكن ذات الارتفاعات الحادة ما لم يتم إقراره من قبل اللجنة لاعتبارات القرب من الحرم ومستوى الفندق وبالشروط التي تضعها اللجنة بعد العرض على رئيس البعثة ، هذا ولن يتم السماح إلا بالسكن الذي تم إقراره من لجان الحصر والمعائنات والمفعل من قبل السلطات السعودية، والمتاح على موقع الوزارة لخدمات الحج والعمرة (www.Hajj.gov.eg).

٦. ألا يزيد الحد الأقصى للتسكين بالغرف على النحو التالي:

م	الوسيلة	الحد الأقصى بالغرفة	الحد الأقصى بالجناح	الحد الأقصى بالغرف ذات الاتساع
١	طيران	٤ معتمرين	٨ معتمرين	٦ معتمرين
٢	البرى - البواخر	٥ معتمرين	٨ معتمرين	٦ معتمرين

- مع مراعاة أن تكون الغرف والأجنحة مزودة بحمامات خاصة بها تخدم هذا العدد فقط يشترط ألا تزيد الأعداد التي سيتم تسكينها بمجموع الغرف على الطاقة المحددة بالترخيص الخاص بالفندق .
- في حالة مخالفة الوكيل السعودي لمواصفات السكن المتفق عليها وتقديم الشركة المصرية ما يثبت ذلك يتم تحرير محضر إثبات حالة بالواقعة بالتنسيق مع مسنولي وزارة الحج السعودي.

رابعاً : ضوابط خاصة بالوكيل الملاحي السياحي:

١. يلتزم الوكيل الملاحي السياحي بتعيين مندوب مقيم تابع له بمواني السفر والعودة لتنظيم عمليات السفر والعودة وتوفير وسيلة اتصال مناسبة للتواصل مع لجان الوزارة بالموانئ وقت ذروة موسم العمرة .
٢. يعتد فقط بالتذكرة الصادرة من الوكيل الملاحي الموضح بها اسم الركاب وتاريخ السفر والعودة والقيمة وميناء السفر والعودة مع الالتزام بتنفيذ الألية الخاصة بالحجز المركزي من خلال موقع الوزارة لخدمات الحج والعمرة .
٣. يلتزم الوكيل الملاحي بتقديم تعهد يتضمن تحمله المسؤولية القانونية الكاملة خلال تسفير المعتمرين ذهاب وعودة والتزامه التام عن تسكين المعتمرين بفنادق في حال تأخر إبحار العبارة لأكثر من ٦ ساعات عن الموعد المحدد لها ، ونقل المعتمرين بالطائرة في حال استمرار تأخر إبحار العبارة لأكثر من ٢٤ ساعة على أن يتم إخطار وزارة السياحة بصورة من هذا التعهد .

خامساً : التزامات خاصة بشركات الطيران الخاصة:

١. تلتزم الشركات الناقلة باعلان اسماء المعتمرين عند رفع خطابات الحجز على الموقع .
٢. تلتزم الشركة بإبرام تعاقد مع الشركات السياحية التي تتعامل معها على الإجراءات المتبعة عالمياً بالنسبة للنقل الجوي من حيناً للإجراءات واجبه الإتباع في حال تأخر إقلاع الطائرة في المواعيد المحددة لها وكذا الإجراءات الخاصة بالغاء التذاكر أو استبدالها أو ضياع حقائب السفر.... الخ .



٣. تقديم إقرار وتعهد يتضمن المسؤولية القانونية أمام الوزارة في حالة حدوث أي إخلال أو تأخير أو تأجيل أو إلغاء لرحلات الشركة، وتحمل الشركة كافة النفقات المترتبة على عملية الإخلال في حالة تجاوزها قيمة خطاب الضمان.

سادساً: ضوابط خاصة بالتعاقد مع المؤسسات السعودية الوكيلاء

١. على كافة الشركات السياحية المنفذة لبرامج العمرة اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة التي تضمن الحفاظ على حقوق الشركة عند التعاقد مع الوكيل السعودي باعتبار إنها علاقة تعاقدية تجارية وذلك من منطلق الحرص على الشركات السياحية وحقوق المعتمرين و تلتزم بعدم التعامل مع أي وكيل سعودي يثبت في حقه مخالفة تنفيذ البرامج المتفق عليها في العمرة السابقة.
٢. إلزام شركات السياحة المتعاقدة مع الوكالات السعودية بقيام الأخيرة بملا استمارة التعريف الخاصة به والموضح بنودها تفصيلاً على موقع الوزارة لخدمات الحج والعمرة والتي تتضمن كافة بياناته من أرقام التليفونات والمكاتب التابعة له ، وكذا حجم الطاقة الناقلة التي يمتلكها إن وجدت ، ويعتبر استيفاء الاستمارة من احد المستندات الهامة قبل البدء في تنفيذ رحلات العمرة .
٣. سيتم حظر التعامل مع الوكيل السعودي الذي يثبت اشتراكه مع شركة السياحة المصرية في مخالفة ضوابط السكن المعتمد من وزارة السياحة أو التصدير في الواجبات والالتزامات بما يضمن حقوق المعتمرين .

سابعاً: ضوابط خاصة بالعمل مع القنصليات السعودية بمصر

١. يجب تقديم جواز سفر منفرد وصالح لمدة عام مع مراعاة وجود صفحتين خاليتين على الأقل.
٢. غير مصرح بسفر السيدات بدون محرم لمن يقل عمرها عن ٤٥ عام .
٣. أن تكون جميع شهادات الميلاد المرفقة مميكنة ومختوم عليها من قبل الجهة المختصة .
٤. ضرورة تقديم الشهادات الصحية المطلوبة والخاصة بالمعتمرين ضد الحمى الشوكية.
٥. يجب ترتيب جوازات السفر مفتوحة على صفحتين خاليتين ، ووضع كل عدد (١٠) جوازات في مجموعة واحدة ، ويتم ترتيبهم حسب ترتيب الباركود، ويوضع إستيكر الشركة السياحية على كل جواز سفر ويذكر به أسم المعتمر ورقمه بكشف وزارة الحج السعودي بخط واضح ، مع مراعاة أن تكون كل وسيلة سفر على حدة.
٦. يجب عمل مسح ضوئي لصورة المعتمر على الإسكانر على أن لا يزيد حجم الصورة عن " ٥ " كيلو بايت .
٧. ضرورة تحرى الدقة التامة في تسجيل بيانات المعتمرين قبل إرسالها عبر البريد الإلكتروني إلى القنصليات السعودية وأن تكون وفقاً لما هو مسجل بجواز السفر حيث أن القنصليات السعودية أفادتنا بعدم تقيدنا بإصدار التأشيرات الخاصة بالبيانات الغير صحيحة - بناء على تعليمات القنصليات السعودية.
٨. نظراً لشكوى القنصليات السعودية من وجود جوازات سفر زائدة عن الأعداد المطلوب منحها التأشيرات بالحقائب الواردة من الشركات السياحية ولم ترد أسمائها بخطاب السياحة والكشف المرفق به لذا فقد نبهت القنصلية السعودية بأن الشركات السياحية التي سوف تقوم بارتكاب هذه المخالفة لن تمنح تأشيرات السفر لكامل حقيبة الجوازات.
٩. مدة صلاحية التأشيرة للسفر تخضع لتعليمات القنصلية السعودية ومدة الإقامة المسموح بها هي مدة برنامج الرحلة المتفق عليه بين الشركة والمعتمر وعلى الشركات السياحية مراعاة تلك المواعيد.
١٠. يراعي إرفاق تذاكر سفر مؤكدة الحجز ذهاباً وعودة بجوازات سفر الفنانين والإعلاميين .



ثامناً: ضوابط خاصة بالإجراءات التنفيذية بالتعامل مع موقع الوزارة لخدمات الحج والعمرة

١. تلتزم الشركات السياحية بإدخال ملفات العمرة وكذا رفع المستندات على الموقع الإلكتروني للوزارة الخاص بخدمات الحج والعمرة (www.Hajj.gov.eg).
٢. تختص الإدارة العامة للسياحة الدينية بعمل المراجعة النهائية وفقاً للبيانات المدرجة بالموقع.
٣. صحة جميع البيانات والمستندات التي يتم إدخالها وتحميلها على الموقع تكون على مسؤولية الشركة منفذة البرنامج وصاحبة التأشيرة وفي حالة عدم صحتها يتم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة في هذا الشأن قبل الشركة.
٤. يلزم إدخال الرقم القومي لكل معتمر عند إدخال بيانات الجوازات الخاصة بالمعتمرين.
٥. يراعي كتابة رقم الجواز كما هو موجود بجواز السفر و في حالة جوازات السفر الجديدة لابد من إدخال الرقم كامل مثال (جواز سفر A0123654 يكتب كما هو ولا يكتب 0123654).
٦. تقوم إدارة الموقع بإنشاء حساب للدخول على الموقع (أسم المستخدم - كلمة المرور) لكل شركة للمرة الأولى فقط وفي حالة قيام الشركة بالتصرف في حساب الدخول في غير تعاملات الشركة سوف تتعرض الشركة للمساءلة القانونية.

تاسعاً: الضوابط الخاصة برحلات البر

أ: شروط السيارات :-

١. الا يقل موديل السيارة المنفذة لرحلة العمرة عن عام ٢٠٠٩ م (استمرار العمل بضوابط العام الماضي في هذا الشأن وذلك لاستمرار الظروف الحالية التي تربها الشركات السياحية) .
٢. أن تتقدم الشركة بطلب لفحص السيارة قبل تنفيذ الرحلة بشهر على الأقل .
٣. يحظر على الشركات التقدم إلى مصلحة الجمارك للحصول على استمارة ١٢٦ جمارك إلا بعد موافقة الوزارة .
٤. الفحص السياحي والإلكتروني :-
 - موديل (٢٠٠٩ م - ٢٠١٧ م) تفحص السيارة كل ثلاث أشهر بحد أقصى ثلاث رحلات عمرة على أن يكون المدة بين فترة الفحص الدوري ورحلة العمرة شهر .
 - موديل (٢٠١٦ م - ٢٠١٧ م) سارية الفحص شرط أن تكون الرخصة (أول ترخيص) .
 - في شهر رمضان يكفي بفحص السيارة أول رمضان لجميع الموديلات عدا موديل عام ٢٠١٦ م - ٢٠١٧ م .
 ٥. رخصة السيارة لا تقل صلاحيتها عن أسبوع بعد تاريخ عودة الرحلة .
 ٦. أن تكون السيارات المسافرة مزودة بجهاز محدد السرعات speed limiter ، ومزودة بجهاز التتبع (G.P.S) ، طقم سيور وطقم فلانتر وشنطة عدة كاملة ومثلث عاكس و شنطة إسعاف ، عدد (٢) طفافية حريق ، وعدد (٢) جركن مياه .

ب: شروط السائقين:

- يشترط أن يكون السائق مسجلاً بسجلات السائقين بوزارة السياحة والا يتجاوز الكشف الطبي له عن عام وان يكون حاصلًا على الدورات التدريبية العملية والنظرية وموافقة الشركة التابع لها على سفره .
- تتعهد الشركة بالالتزام بوجود بطاقة تحرك السيارة المعتمدة من الوزارة طوال مدة الرحلة لإمكانية المراجعة من جانب اللجان الخاصة بالمتابعة (الجزء السفلي من نموذج استخراج استمارة ١٢٦) .
- أن تكون رخصة السائق صالحة مدة لا تقل عن أسبوع من تاريخ عودة الرحلة .
- يلتزم سائقي رحلات البر بعدم تحصيل أي إتاوات أو إكراميات تحت أي مسمى من المعتمرين .



- يلتزم السائقين بتسليم جوازات سفرهم إلى بعثة الوزارة بمكة المكرمة بالتنسيق مع مشرف المجموعة وفقاً للمواعيد المحددة
 - يلتزم السائق بعدم ارتكاب أي أعمال من شأنها تأخير وصول الرحلة في الميعاد المحدد لها دون سبب .
 - في حالة مخالفة ذلك سوف يطبق الجزاء القانوني على السائق والشركة الناقلة والمقرر بالقرار الوزاري رقم ٦٦٥ لسنة ٢٠١٠
- ج : شروط عامة:-

- ألا يتم وضع أنابيب البوتاجاز بالأوتوبيسات، أو أي مواد بترولية قابلة للاشتعال.
- عدم وضع الأمتعة والشنط بالممر بين الكراسي وكذا عدم تحميلها فوق سطح الأتوبيس .
- الالتزام بالمقاعد الخالية بالسيارة وعددها خمسة مقاعد في الكنبه الخلفية للأتوبيس وعدد ثلاثة مقاعد للميني باص .
- سيتم تطبيق الجزاءات الواردة بالقرار الوزاري رقم ٦٦٥ لسنة ٢٠١٠ على السائق بالنسبة للمخالفات الناتجة على تصرفه الشخصي.

د : المستندات التي تقدم للحصول على استمارة ١٢٦:-

- تقديم طلب محدد به اسم الشركة المنفذة للرحلة وتاريخ السفر والعودة مرفق به أصل العقد المبرم مع الشركة الناقلة و أسماء السائقين.
- تقديم تفويض من الشركة باسم المندوب لإنهاء إجراءات ملف العمرة بالإضافة الى صورة كارنيه الغرفة الخاص به .
- خطاب بيانات السيارة موضحا به رقم السيارة ورقم الشاسية ورقم المحرك وسعة السيارة مع إرفاق صورة من القرار الوزاري للسيارة وصورة من رخصة السيارة والسائقين بحيث لا تقل صلاحيتها عن أسبوع من تاريخ عودة الرحلة.
- بعد تقديم المستندات السابقة يتم إصدار نموذج استخراج استمارة ١٢٦ جمارك لسفر السيارات والسائقين وفقا للضوابط المعمول بها ، وفي ذات الوقت سيتم ظهور كافة بيانات الاستمارة ١٢٦ جمارك على الموقع الخاص لخدمات الحج والعمرة .
- هذا وتهيب وزارة السياحة بكافة الشركات السياحية المنظمة لرحلات العمرة بضرورة الالتزام بكافة بنود الضوابط السابق عرضها ، حتى لا يُعرض الشركة للوقوع تحت طائلة القانون المنظم لعمل الشركات السياحية ٣٨ لسنة ٧٧ وتعديلاته ولانحته التنفيذية والقرارات الوزارية ذات الصله ومنها القرار الوزاري ٣٢٤ لسنة ٢٠١١ ، ويحق للوزارة استحداث أو إضافة أي مستجدات واجبة الإتباع من ضوابط تكميلية خلال تنفيذ موسم العمرة بالاتفاق مع غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة ، درءاً لأية سلبيات قد تحدث أثناء العمل للحفاظ على مصالح المعتمرين والشركات السياحية على السواء تحقيقاً للمصالح العام .

هذا وبالله التوفيق ،،،